

معلومات المشارك	
إسم المشارك:	# HMIS

التعليمات: يجب إكمال هذه الإستمارة من قبل موظفي برنامج منحة حلول الطوارئ (ESG) للتصديق على المعرضين لخطر التشرد وأهلية المشاركين للحصول على خدمات الوقاية من التشرد. يجب استيفاء كلا الأمرين الموجودين في قسم "الأهلية العامة"، إضافة إلى عنصر واحد من قسم "معايير الوقاية من التشرد" ويتم توفير الوثائق المذكورة. احتفظ بهذه الإستمارة والوثائق المناسبة لدعم حالة السكن في ملف المشارك. ما لم يُذكر خلاف ذلك، فإن الترتيب العام للأولوية للحصول على الأدلة هو وثائق الطرف الثالث أولاً، وتلقي ملاحظات الموظف المكلف ثانياً، والشهادة من قبل الفرد أو الأسرة التي تطلب المساعدة ثالثاً.

#### الأهلية العامة

يمكن استخدام أموال منحة حلول الطوارئ (ESG) لمنع الفرد أو الأسرة من أن يصبحوا متشردين حرفياً على النحو المحدد في الفقرة (1) من تعريف "التشرد" في المادة 567.2، إذا كان الفرد أو الأسرة يستوفي المعايير بموجب تعريف "المعرضين لخطر التشرد" في هذا القسم، أو المعايير الواردة في الفقرتين (2) أو (4) من تعريف المتشردين، بشرط أن يكون دخلهم السنوي أقل من 30% (50% منحة حلول الطوارئ لفيروس كورونا (ESG-CV) من متوسط دخل المنطقة. (§ 576.103).

#### المتطلبات:

- يمتلك الفرد أو العائلة دخلاً سنوياً أقل من 30% (50% منحة حلول الطوارئ لفيروس كورونا (ESG-CV) من متوسط الدخل للمنطقة وتم توثيقه إما تحقق من الدخل في منحة حلول الطوارئ (ESG) أو ورقة عمل الأهلية للدخل لمنحة حلول الطوارئ (ESG).  
**ملاحظة:** يجب إعادة هذا التقييم خلال ستة أشهر لغرض استمرار المساعدة و/أو عند الخروج من البرنامج.
- يفتقر الفرد أو الأسرة إلى الموارد الكافية أو شبكات الدعم للحصول على سكن دائم آخر أو لتجنب الدخول إلى مأوى الطوارئ أو أي مكان آخر يمكن اعتباره متشرداً بموجب الفقرة (1) من التعريف الفيدرالي، وهذا موثق في التصديق الذاتي لمنحة حلول الطوارئ (ESG).
- إذا كان من الممكن وضع الإشارة في كلا المربعين أعلاه وتم إكمال الإستمارات المساندة، فقم باختيار المعايير التي بموجبها يناسب الفرد أو العائلة في القسم أدناه.

#### معايير منع التشرد

- الفئة 2:** الفرد أو الأسرة ممن سيفقدون قريباً محل إقامتهم الأساسي في الليل في غضون 14 يوماً من هذا التقييم ولم يتم تحديد مكان إقامة لاحق.  
• يجب أن يكون توثيق إنهاء السكن أو الوضع المعيشي عبارة عن تحقق خطي مكتوب من طرف ثالث يتضمن نسخة من أوامر الاستدعاء أو الشكوى أو الحكم الصادر عن المحكمة، أو في حالة "مضاعفة" رسالة يشرح فيها إنهاء الإقامة من قبل المستأجر أو صاحب المنزل.
- الفئة 4:** أي فرد أو أسرة يفرون أو يحاولون الفرار من العنف المنزلي أو عنف المودة أو الاعتداء الجنسي أو المطاردة أو الاتجار (التهريب) أو غير ذلك من الظروف الخطيرة أو التي تهدد الحياة والتي تتعلق بالعنف ضد الفرد أو أحد أفراد الأسرة، تم إجراؤها في المسكن الليلي الأساسي للفرد أو العائلة أو جعل الفرد أو العائلة يخافون من العودة إلى محل إقامتهم الليلي الأساسي، وليس لديهم مكان إقامة آخر.  
• قد يشمل توثيق الإساءة وثائق المحكمة، أو التوثيق من قبل مزود الخدمة، أو الشهادة الذاتية الموضحة في التصديق الذاتي لمنحة حلول الطوارئ (ESG).
- الخطر 1:** انتقل لأسباب اقتصادية مرتين أو أكثر خلال السنتين يوماً التي تسبق هذا التقييم مباشرة.  
• قد يتضمن توثيق التحركات ووثائق من قبل مزود الخدمة، رسالة من المالك، سجلات المحكمة، أو سجل نظام معلومات إدارة المتشردين (HMIS) الأخير، أو التصديق الذاتي الموضح في التصديق الذاتي لمنحة حلول الطوارئ (ESG).  
• قد يتضمن توثيق الأسباب الاقتصادية إشعاراً بإنهاء التوظيف أو الفواتير الطبية أو فواتير الخدمات أو التصديق الذاتي الموضح في التصديق الذاتي لمنحة حلول الطوارئ (ESG).
- الخطر 2:** العيش في منزل آخر بسبب الضائقة الاقتصادية.  
• قد يتضمن وثائق الحالة المعيشية رسالة من مستأجر العقار أو مالك المنزل، أو التصديق الذاتي الموضح في التصديق الذاتي لمنحة حلول الطوارئ (ESG).  
• قد يتضمن توثيق الأسباب الاقتصادية إشعاراً بإنهاء التوظيف أو الفواتير الطبية أو فواتير الخدمات أو التصديق الذاتي الموضح في التصديق الذاتي لمنحة حلول الطوارئ (ESG).

- الخطر 3:** تم إخطاره كتابياً بأنه سيتم إنهاء حقهم في السكن أو وضعهم المعيشي الحالي في غضون 21 يوماً من هذا التقييم.  
• يجب أن يكون توثيق إنهاء السكن أو الوضع المعيشي عبارة عن تحقق خطي مكتوب من طرف ثالث يتضمن نسخة من أوامر الاستدعاء أو الشكوى أو الحكم الصادر عن المحكمة، أو في حالة "مضاعفة" رسالة يشرح فيها إنهاء الإقامة من قبل المستأجر أو صاحب المنزل.
- الخطر 4:** العيش في فندق أو موتيل لا يتم دفع أجره من قبل المنظمات الخيرية أو برامج الولاية أو البرامج الفيدرالية أو برامج الحكومة المحلية للأفراد ذوي الدخل المنخفض.

- يمكن أن تتضمن وثائق الإقامة في الفندق أو الموتيل ومصدر الدفع إيصالات الدفع مقابل الإقامة التي تُظهر الإقامة في غضون يومين من هذا التقييم، أو خطاب من الفندق / الموتيل، أو التصديق الذاتي الموضح في التصديق الذاتي لمنحة حلول الطوارئ (ESG) أن الفرد أو العائلة لا يزالون يقيمون في الفندق/الموتيل.

**الخطر 5:** العيش في غرفة واحدة أو وحدة سكنية ذات كفاءة عالية حيث يقيم أكثر من شخصين، أو في وحدة سكنية أكبر حيث يقيم أكثر من 1.5 شخص لكل غرفة.

- قد يشمل توثيق حجم السكن عقد الإيجار، تفاصيل الوحدة السكنية من مكتب المقيّم الضريبي، خطاب من مستأجرين آخرين أو مستأجر بعقد أو التصديق الذاتي الموضح في التصديق الذاتي لمنحة حلول الطوارئ (ESG).
- قد يتضمن وثائق عدد الأشخاص المقيمين في الوحدة السكنية عقد الإيجار، أو خطاب من مستأجرين آخرين/مستأجر بعقد، أو التصديق الذاتي الموضح في التصديق الذاتي لمنحة حلول الطوارئ (ESG).

**الخطر 6:** الخروج من مؤسسة ممولة من القطاع العام أو نظام رعاية.

- قد تشمل الوثائق أوراق الخروج أو رسالة إحالة مكتوبة.

**الخطر 7:** بخلاف ذلك يعيش في سكن له خصائص مرتبطة بعدم الاستقرار وزيادة خطر التشرد، على النحو المحدد في خطة المجتمع الموحدة المعتمدة

- يجب أن تتضمن الوثائق مقتطفات من الخطة الموحدة المعتمدة من المجتمع (انظر القانون 24 من اللوائح الفيدرالية، الجزء 91) التي تنطبق بالإضافة إلى وثائق مكتوبة أخرى تصف كيف يلائم الفرد أو العائلة تلك المعايير.

**الخطر 8:** الطفل أو الشاب الذي يعتبر "متشردًا" فقط بموجب المادة 387 (3) من قانون الشباب الهارب والمتشرد، القسم 637 (11) من قانون برنامج البداية المبكرة (Head Start)، القسم 41403 (6) من قانون العنف ضد المرأة، القسم 330 (A) (5) (h) من قانون خدمات الصحة العامة، القسم 3 (m) من قانون الغذاء والتغذية، أو القسم 17 (15) (b) من قانون تغذية الطفل.

- يجب أن تشمل الوثائق التحقق المكتوب من قبل الوكالة التي تدير البرنامج الاتحادي المطبق.

**الخطر 9:** طفل أو أسرة مؤهلة على أنها "بلا مأوى" بموجب المادة 725 (2) من قانون ماكينني فينتو (McKinney Vento) لمساعدة المشردين ووالد (والذي) أو وصي (أوصياء) ذلك الطفل أو الشاب إذا كان يعيش معها.

- يجب أن تشمل الوثائق التحقق المكتوب من قبل الوكالة التي تدير البرنامج الاتحادي المطبق.

#### شهادة الوكالة / الموظف

أنا أقر، على حد علمي واعتقادي، بأن جميع المعلومات المقدمة والمرققة بهذه الإستمارة صحيحة ودقيقة وكاملة. أنا أقر، على حد علمي واعتقادي، أن الفرد أو العائلة المذكورة أعلاه تفي بجميع متطلبات الأهلية لخدمات منع التشرد وأنني لست مرتبطاً بالفرد أو العائلة من خلال العائلة أو العمل أو العلاقات الشخصية الأخرى. أنا أقر بأنني لم أستلم أو إستلم أي شخص مرتبط بي أي منفعة مالية لتقرير الأهلية هذا. أنا أفهم أن الاحتيال يتم التحقيق فيه من قبل وزارة الإسكان والتنمية الحضرية، مكتب المفتش العام، وقد تتم معاقبته بموجب القوانين الفيدرالية ليشمل، على سبيل المثال لا الحصر، القانون المرقم U.S.C. 18 1001 والقانون U.S.C. 641 18. أنا أفهم أيضاً أنه إذا تبين أن أيًا من هذه الشهادات مزورة، فسأخضع لعقوبات وجزاءات جنائية ومدنية وإدارية.

توقيع الموظف:

التاريخ:

توقيع الموظف المشرف:

التاريخ: